

سنن البيهقي الكبرى

16175 - وأما الحديث الذي أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر الأصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة وقيس بن الربيع وأبو عوانة كلهم عن سماك بن حرب عن حنش بن المعتمر الكنانى قال ثنا علي بن أبي طالب هـ B قال فيها ووقع الزبية على الناس فازدحم للأسد زبية قوم حفر اليمن إلى A هـ A رسول بعثني لما Y الأسد فوقع فيها رجل وتعلق برجل وتعلق الآخر بآخر حتى صاروا أربعة فجرهم الأسد فيها فهلكوا وحمل القوم السلاح فكاد أن يكون بينهم قتال قال فأتيتهم فقلت أقتلون مائتي رجل من أجل أربعة أناس تعالوا أقضي بينكم بقضاء فإن رضيتموه فهو قضاء بينكم وإن أبيتم رفعتم إلى رسول الله هـ A وهو أحق بالقضاء قال فجعل للأول ربع الدية وجعل للثاني ثلث الدية وجعل للثالث نصف الدية وجعل للرابع الدية وجعل للديات على من حضر الزبية على القبائل الأربعة فسخط بعضهم ورضي بعضهم ثم قدموا على رسول الله هـ A فقصوا عليه القصة فقال أنا أقضي بينكم فقال قائل فإن عليا هـ B قد قضى بيننا فأخبره بما قضى علي هـ B فقال رسول الله هـ A القضاء كما يقضي علي قال هذا حماد وقال قيس فأمضى رسول الله هـ A قضاء علي هـ B